

## الجمعية العامة



PROVISIONAL

A/42/PV.99  
14 January 1988

ARABIC

الدورة الثانية والأربعون

### الجمعية العامة

#### محضر حرفي مؤقت للجلسة التاسعة والخمسين

المعقدة بالمقر ، في نيويورك ،  
يوم الإثنين ، ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ ، الساعة ١٥٠٠

الرئيس : السيد فلورين (الجمهورية الديقراطية الألمانية)

التعبير عن التعازي في كارثة الغلبين

تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي : تقرير اللجنة الخامسة [١٢] (تابع)

استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة : تقرير اللجنة الخامسة [٤١]

الأزمة المالية الراهنة للأمم المتحدة : تقرير اللجنة الخامسة [٤٢]

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٨٦ - ١٩٨٧ : تقرير اللجنة الخامسة [١٤]

يتضمن هذا المحضر نصوص الكلمات الملقاة باللغة العربية ونصوص الترجمات الشفووية للكلمات الملقاة باللغات الأخرى ، وستطبع النصوص النهائية ضمن مسلسلة الوثائق الرسمية للجمعية العامة .

أما التصححات فينبغي ألا تتناول غير نصوص الكلمات الأصلية . وينبغي إرسالها موقعة من أحد أعضاء الوفد المعنى خلال أسبوع إلى رئيس قسم تحرير الوثائق الرسمية بقيادة شؤون المؤتمرات Chief of the Official Records Editing Section ، room DC2-0750 ، 2 United Nations Plaza ، Department of Conference Services ، مع الحرص على إدخالها على نسخة واحدة من المحضر .

(١)

الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٨ - ١٩٨٩ : تقرير اللجنة الخامسة [١١٥]

تخطيط البرامج : تقرير اللجنة الخامسة [١١٦]

الازمة المالية للأمم المتحدة : تقرير اللجنة الخامسة [١١٧]

تنسيق هؤون الادارة والميزانية بين الأمم المتحدة والوكالات المختصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية : تقرير اللجنة الخامسة [١١٨]

وحدة التفتيش المشتركة : تقرير اللجنة الخامسة [١١٩]

مسائل الموظفين : تقرير اللجنة الخامسة [١٢٢]

النظام الموحد للأمم المتحدة : تقرير اللجنة الخامسة [١٢٣]

نظام المعاهد التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة : تقرير اللجنة الخامسة [١٤٤]

تمويل قوات الأمم المتحدة لصيانة السلام في الشرق الأوسط [١٢٥] (تابع) :

(ب) قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان ؛

(ج) استعراض معدلات السداد إلى حكومات الدول المساهمة بقوات : تقرير اللجنة الخامسة

تعيين عضو في وحدة التفتيش المشتركة : مذكرة من رئيس الجمعية العامة [١٧ ج]

العدوان الإسرائيلي المسلح على المنشآت النووية العراقية وأشاره الخطيرة على النظام الدولي الثابت فيما يتعلق باستخدام الطاقة النووية في الاغراف السلمية ، وعدم انتشار الأسلحة النووية ، والسلام والأمن الدوليين [٢٨]

اعلان مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الأفريقية بشأن الهجوم العسكري الجوي والبحري ضد الجمهورية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية الذي قامت به حكومة الولايات المتحدة الحالية في نيسان / ابريل ١٩٨١ [٢٥]

١(بـ٢)

بدء مفاوضات عالمية بشأن التعاون الاقتصادي الدولي من أجل التنمية [٤٤]

مسألة التمثيل العادل في عضوية مجلس الامن وزيادة هذه المعضوية [٤٥]

مسألة قبرص [٤٦]

الآثار المترتبة على اطالة النزاع المسلح بين ايران والعراق [٤٧]

#### تعيینات معلقة

تعليق الدورة الثانية والأربعين

بيان من الرئيس

A/42/PV.99

1(b-z)

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/٥٠

التعبير عن التعازي في كارثة الفلبين

الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية) : قبل أن نتناول البنود المدرجة في جدول أعمالنا عصر اليوم ، أود ، باسم جميع أعضاء الجمعية العامة ، أن أتقدم إلى الفلبين ، حكومة وشعبا ، وإلى أسر الضحايا بخالص التعازي للخسارة المأساوية في الأرواح التي نجمت عن اصطدام معدية بناقلة نفط في الليلة الماضية . وأنا موقن من أن جميع الدول الممثلة في هذه القاعة تود أن تتشاطر لحظة العزاء هذه .

السيد منديز (الفلبين) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : سيد الرئيس ، إن وفد بلادي ، إذ يتكلم باسم الفلبين حكومة وشعبا ، يريد أن يعرب عن تقديره العميق على العبارات الرقيقة التي تكلمت بها توأ باسام أعضاء الجمعية العامة بشأن الاصدام المؤسف الذي وقع مؤخرا بين معدية وناقلة نفط وما أسفر عنه من خسائر مأساوية في الأرواح . وسانقل إلى صاحبة السعادة الرئيس كوراسون سي . أكينـو تعزيـي المجتمع العالمي . وإن قلقكم سيكون مصدر عزاء لأسر الضحايا . مرـة أخرى ، سيد الرئيس ، أتقدم بخالص الشكر لكم ولهذه الهيئة المؤقرة .

بنود جدول الأعمال ١٢ (تابع) و ٤١ و ٤٢ و ٤٣ إلى ١١٩

و ١٢٢ إلى ١٢٤ و ١٢٥ (تابع) [ب] و [ج]

تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي : تقرير اللجنة الخامسة (A/42/888)

استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة : تقرير اللجنة الخامسة

(A/42/908)

الازمة المالية الراهنة للأمم المتحدة : تقرير اللجنة الخامسة (A/42/909)

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٨٧ - ١٩٨٨ : تقرير اللجنة الخامسة

(A/42/880)

الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٩ - ١٩٩٠ : تقرير اللجنة الخامسة

(A/42/910)

- تخطيط البرامج : تقرير اللجنة الخامسة (A/42/881)
- الازمة المالية للأمم المتحدة : تقرير اللجنة الخامسة (A/42/882)
- تنسيق شؤون الادارة والميزانية بين الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالات الدولية للطاقة الذرية : تقرير اللجنة الخامسة (A/42/883)
- وحدة التفتيش المشتركة : تقرير اللجنة الخامسة (A/42/884)
- مسائل الموظفين : تقرير اللجنة الخامسة (A/42/885)
- النظام الموحد للأمم المتحدة : تقرير اللجنة الخامسة (A/42/886)
- نظام المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة : تقرير اللجنة الخامسة (A/42/887)
- تمويل قوات الأمم المتحدة لصيانة السلم في الشرق الأوسط :
- (ب) قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان ،
- (ج) استعراض معدلات السداد إلى حكومات الدول المساهمة بقوات : تقرير اللجنة الخامسة (A/42/879)

الرئيسين (ترجمة شفوية عن الروسية) : أطلب من مقرر اللجنة الخامسة السيد فيلخن أبولي - بي - كواسي (كوت ديفوار) ، أن يقدم تقارير اللجنة الخامسة في بيان واحد .

السيد أبولي - بي - كواسي (كوت ديفوار) (مقرر اللجنة الخامسة) (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : يشرفني أن أطرح على بساط البحث ١٢ تقريراً للجنة الخامسة .

التقرير الأول يتناول البند ١٢ من جدول الأعمال "تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي" . ويرد في الوثيقة A/42/888 . في الفقرة ٤ من التقرير توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة أن تعتمد مشروع مقرر تحيط فيه علماً بالغصول الأول والرابع (الفرع طاء) والخامس (الفرع ألف) وال السادس (الفرعون جيم وهاء) والسابع والثامن من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي .

(السيد أبيولى - بي - كواسي ،  
مقرر اللجنة الخامسة)

وال்தقرير الثاني الوارد في الوثيقة A/42/908 ي يتصل بالبند ٤ من جدول الأعمال "استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة". وقد استغرق النظر في هذا البند عدة جولات مناقشة طويلة في جلسات رسمية وغير رسمية عقدتها اللجنة الخامسة . وفي الجلسة السابعة والستين اعتمدت اللجنة الخامسة دون تصويت مشروع قرار بشأن تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢١٣/٤١ ، وفي الفقرة ٨ من التقرير توصي اللجنة الجمعية العامة باعتماده .

ومشروع القرار يطلب إلى الدول الأعضاء أن تبرهن على التزامها بما تمثله الأمم المتحدة عن طريق أمور ، من جملتها الوفاء بالتزاماتها المالية وفقاً لميثاق الأمم المتحدة وترجو أيضاً من الأمين العام ، لدى تنفيذه للتوصيات الواردة في قرار الجمعية العامة ٢١٣/٤١ والتي تقع في نطاق مسؤوليته ، أن يلتزم موافقة الجمعية العامة عند الخروج على التوصيات المعتمدة .

وفيما يتعلق بتنفيذ الفقرة ١٠ (أ) من منطوق مشروع القرار هذا ، إذا اعتمدته الجمعية العامة ، أوضاع مراقب الحسابات المالية للأمم المتحدة كيفية تفسير الأمانة العامة لهذه الفقرة الفرعية ؛ وقد أعرب رئيس اللجنة الخامسة عن فتوى قانونية نتجت عن المشاورات مع مكتب الشؤون القانونية بالأمم المتحدة . وفيما يلي نص هذه الفتوى :

"الفقرة الفرعية ١٠ (أ) توفر مبادئ توجيهية للأمين العام بغية تنفيذ خطط لبناء منشآت المؤتمرات الخاصة بالأمم المتحدة . وتقول إن الجمعية العامة معروض عليها التوصية ٥ لفريق الـ ١٨ وإنها نظرت في تقرير الأمين العام الوارد في الوثيقة A/C.5/42/4 الذي تضمن رأيه بشأن المسألة .

"وبعد النظر في هذه الوثيقة ، دعت الجمعية العامة الأمين العام إلى الأضطلاع ، حسبما طلب منه ، بتنفيذ المشروعين اللذين اعتمدوا في الفقرة ١ (أ) من الفرع الأول من القرار ٢١٣/٤ ، على أن يكون مفهوماً أنه لن تطلب أية اعتمادات إضافية في هذا الشأن في ميزانية فترة السنتين ١٩٨٨ - ١٩٨٩ .

(السيد أبو علي - بي - كواصي ،  
مقرر اللجنة الخامسة)

وبعبارة أخرى إن عبارة "تحيط علماً" الواردة في الفقرة ١٠ (٢) تعني ما تعنيه عادة في هذا الصدد ، مع مراعاة الاهداف والمقاصد ، كما يمع على أية عبارة تستخدم في صك تشريعي . والتفسير يتوقف على الصيغ المستخدمة ، وإذا تبقى أي غموض فيرجع إلى الظروف التي وضع في ظلها النص ، وفي التحليل النهائي يتوقف التفسير على مقام الجهاز الذي اعتمد الصك . وعبارة "تحيط علماً" في هذه الحالة تعني أن الجمعية العامة قرأت تقرير الأمين العام ودرسته دون أن تقره أو ترفضه .

"وموجز القول ، إن التفسير هو ما يلي : أن الأمين العام قد تلقى تعليمات بأن يفطلع بالأعمال الضرورية ضمن حدود الأموال المتوفرة تحت حساب التشيد فيما يقدم للجنة الاستشارية لشئون الإدارة والميزانية ، في الوقت المناسب ، المعلومات المالية والفنية الازمة لتثبيط أي تخصيص جديد للموارد بمقتضى المشروعين اللذين اعتمدتهما الجمعية العامة" .

وهنا ينبغي استدعاء انتباه الجمعية العامة إلى مرفق الوثيقة A/42/908 المتعلق بصدق الطوارئ وهو يتضمن المعايير الواجب استخدامها في الفترة التي يشملها الصندوق الذي سينفذ في فترة السنتين ١٩٩٠ - ١٩٩١ .

ويرد التقرير الثالث في الوثيقة A/42/909 بشأن البند ٤٣ من جدول الأعمال "الازمة المالية الراهنة للأمم المتحدة" . وفي الفقرة ٨ من هذا التقرير توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة باعتماد مشروع قرار يؤكد من جديد التزامات جميع الدول ، بمقتضى الميثاق ، بتمويل نفقات المنظمة كما تقسمها الجمعية العامة ، ويطلب إليها أن تدفع جميع اشتراكاتها المقررة كاملة وفي الوقت المطلوب .

(السيد أبو لي - بي - كواسي ،  
مقرر اللجنة الخامسة)

وعلاوة على ذلك ، فإن مشروع القرار يرجو من رئيس الجمعية العامة ، بالتشاور مع الأمين العام ورؤساء المجموعات الأقليمية ، أن يبقى قيد النظر إمكانية استئناف الدورة الثانية والأربعين للجمعية العامة ، في وقت مناسب من عام ١٩٨٨ ، لمعالجة الحالة المالية للمنظمة . وقد اعتمدت اللجنة مشروع القرار هذا دون تصويت .

ويرد التقرير الرابع في الوثيقة A/42/880 بشأن البند ١١٤ من جدول الأعمال ، وهو بعنوان "الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٨٧-١٩٨٦" . وتوصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة في الفقرة التاسعة من هذا التقرير باعتماد مشروع قرارين وفي الفقرة العاشرة باعتماد مشروعين مقررين .

يتالف مشروع القرار الأول من جزئين ، ألف وباء : ويتضمن الجزء ألف الاعتمادات النهائية لميزانية فترة السنتين ١٩٨٧-١٩٨٦ ، التي تبلغ ١٧١١٨٠١٣٠٠ دولار ، والجزء باء يتضمن التقديرات النهائية لابرادات فترة السنتين ١٩٨٧-١٩٨٦ ، التي تبلغ ٣٠٤٧٤٥٠٠ دولار .

ويتناول مشروع القرار الثاني معايير تحديد درجات السفر بالطائرة ويقرر أنه ، بامتنان الأمين العام ورؤساء وفود أقل البلدان نموا إلى دورات الجمعية العامة العادية والاستثنائية ، فإن جميع الأفراد الذين يسافرون على نفقة الأمم المتحدة والذين كان يحق لهم سابقا أن يسافروا بالدرجة الأولى ، سيسافرون بالدرجة التي تلي مباشرة الدرجة الأولى . بيد أن مشروع القرار ياذن للأمين العام أن يمارس سلطته التقديرية لمنع استثناءات للسماح بالسفر بالدرجة الأولى على أساس بحث كل حالة على حدة .

وال்தقرير الخامس يرد في الوثيقة A/42/881 بشأن البند ١١٦ من جدول الأعمال المعنون "تخطيط البرامج" . وترد توصية اللجنة الخامسة في الفقرة ٣٩ .

ويرد التقرير السادس في الوثيقة A/42/882 بشأن البند ١١٧ من جدول الأعمال المعنون "الأزمة المالية للأمم المتحدة" . وفي الفقرة التاسعة توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة بأن تعتمد مشروع قرارين ألف وباء .

(السيد أبيولي - بيـ - كواسي ،  
مقرر اللجنة الخامسة)

إن مشروع القرار ألف يعيد تأكيد التزام الأمم المتحدة بالتماس حل شامل ومقبول عموماً لمشاكلها المالية ، على أساس مبدأ المسؤولية المالية الجماعية للدول الأعضاء وبالالتزام تام بمبادئ الأمم المتحدة . ويرجو الأمين العام أن يقوم ، بالإضافة إلى ما يبعث به من رسائل رسمية إلى الممثلين الدائمين للدول الأعضاء ، بالاتصال ، عند الاقتضاء ، بحكومات الدول الأعضاء بهدف حثها على الامراء في مداد الانصبة المقررة عليها بالكامل ، وفقاً للنظام المالي للأمم المتحدة .

ويرد التقرير السابع في الوثيقة A/42/883 بشأن البند ١١٨ من جدول الأعمال ، المعنون "تنسيق ثقون الادارة والميزانية بين الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية" . وتوصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة بشأن تعتمد مشروع القرار الوارد في الفقرة ٩ ومشروع المقرر الوارد في الفقرة ١٠ .

ويرد التقرير الثامن في الوثيقة A/42/884 بشأن البند ١١٩ من جدول الأعمال ، المعنون "وحدة التفتيش المشتركة" . وتوصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة أن تعتمد مشروع القرار الوارد في الفقرة ٩ ومشروع المقرر الوارد في الفقرة ١٠ .

ويرد التقرير التاسع في الوثيقة A/42/885 بشأن البند ١٢٢ من جدول الأعمال المعنون "مسائل الموظفين" . وتوصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة أن تعتمد مشروع القرارين الواردين في الفقرة ١٩ من التقرير ومشروع المقرر الوارد في الفقرة ٢٠ .

ومشروع القرار الثاني ، ألف - أولاً ، الخامس بتكوين الأمانة يطلب من الأمين العام ، حيثما يتعمّن شغل المناصب الخاضعة للتوزيع الجغرافي ، أن يبذل قصارى جهده لتتوظيف رعايا الدول الأعضاء غير الممثلة أو الممثلة تمثيلاً ناقماً ، والمرشحين الذين اجتازوا الامتحانات التنافسية الوطنية ، مع مراعاة الفقرة الرابعة من القرار ٢٠٦/الف .

وعلاوة على ذلك ، يؤكد مشروع القرار من جديد أن الأمين العام ، عند تعيين موظفين للمراتب العليا في الأمانة ، يتعين عليه أن يسعى إلى تعيين مواطن من دولة عضو غير دولة الموظف الذي كان يحتل المنصب المعنى بغية مراعاة التدوير في المراتب العليا في الأمانة العامة ، ما لم تكن هناك ظروف استثنائية ، في ضوء الفقرة الثالثة من المادة ١٠١ من الميثاق .

مشروع القرار جيم المتصل بتحسين مركز المرأة في الأمانة العامة يحيط علماً بتقرير الأمين العام واستمرار جهوده لتحسين مركز المرأة في الأمانة ، بما في ذلك قراره بتمديد ولاية مكتب المنسق لتحسين مركز المرأة في الأمانة لفترة ستة أشهر . كما يدعو القرار الأمين العام أن يقوم ، مع مراعاة الآراء التي أعربت عنها الدول الأعضاء في هذه الدورة للجمعية العامة وفي الهيئات الحكومية الدولية الأخرى ، باستعراض الحالة في نهاية هذه الفقرة وأن يتخذ التدابير الازمة لكافلة استمرار تنفيذ برنامج العمل من أجل تحسين مركز المرأة في الأمانة .

ويرد التقرير العاشر في الوثيقة A/42/886 بشأن البند ١٢٣ من جدول الأعمال ، المععنون "النظام الموحد للأمم المتحدة" . وتومني اللجنة الخامسة في الفقرة ٩ باعتماد مشروع القرار المععنون "النظام الموحد للأمم المتحدة : تقرير لجنة الخدمة المدنية الدولية" .

ويرد التقرير الحادي عشر في الوثيقة A/42/887 عن البند ١٢٤ من جدول الأعمال ، المععنون "نظام المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة" . ويرد مشروع القرار الذي أوصت اللجنة الخامسة باعتماده في الفقرة ٨ من التقرير .

كما يرد التقرير الثاني عشر في الوثيقة A/42/879 عن البند ١٢٥ من جدول الأعمال المععنون "تمويل قوات الأمم المتحدة لصيانة السلم في الشرق الأوسط" : والبندان الفرعيان (ب) "قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان" ، و (ج) "استعراض معدلات السداد إلى الحكومات الدول المساهمة بقوات" . ولقد أوصت اللجنة الخامسة الجمعية العامة أن تعتمد مشروع القرارين الوارددين في الفقرة ٨ من التقرير : مشروع القرار الأول بعنوان "تمويل قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان" ، ومشروع القرار الثاني بعنوان "استعراض معدلات السداد إلى حكومات الدول المساهمة بقوات" .

وال்தقرير الأخير وبعد ظهر هذا اليوم يرد في الوثيقة A/42/910 بشأن البند ١١٥ من جدول الأعمال ، المععنون "الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٩-١٩٩٠" ، والذي حظي باهتمام اللجنة الخامسة طوال الدورة تقريباً ، وذلك لسبب وجيه جداً هو أن هذا العام هو العام المخصص لاعتماد الميزانية البرنامجية .

(السيد أبواللي - سـ - كـواصـ)  
مـقـرـرـ اللـجـنـةـ الـخـامـسـةـ)

وترد توصيات اللجنة الخامسة في إطار هذا البند من جدول الأعمال في الجزء الخامس من هذا التقرير ، وتنتـالـفـ من أربـعـةـ مـشـارـيـعـ قـرـارـاتـ توـصـيـةـ اللـجـنـةـ الـجـمـعـيـةـ العـامـةـ فيـ الفـقـرـةـ الـأـخـيـرـةـ باـعـتـمـادـهاـ .

بالنسبة للميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنين ١٩٨٩-١٩٨٨ توـصـيـةـ اللـجـنـةـ باـعـتـمـادـ مـبـلـغـ إـجمـالـيـ قـدـرـهـ ٣٠٠ ٥٨٦ ٧٦٩ دـولـارـ ، وبـتـقـدـيرـ للـإـيرـادـاتـ بمـبـلـغـ ٣٠٠ ٦٦ ٣١٠ دـولـارـ ، غـيـرـ الإـيرـادـاتـ المـتـائـيـةـ منـ الـاقـطـاعـاتـ الـإـلـزـامـيـةـ منـ مـرـتـبـاتـ الـمـوـظـفـينـ ، وبـهـذاـ يـقـدـرـ صـافـيـ النـفـقـاتـ لـفـتـرـةـ السـنـيـنـ ١٩٨٩-١٩٨٨ بمـبـلـغـ ١٧٠٢ ٣٧٦ ٠٠٠ دـولـارـ ، وـفـيمـاـ يـتـعـلـقـ بـصـنـدـوقـ رـأـسـ الـمـالـ الـمـتـداـولـ توـصـيـةـ اللـجـنـةـ بـأنـ يـحـتـفـظـ بـالـصـنـدـوقـ عـنـدـ مـسـتـوـىـ ١٠٠ـ مـلـيـونـ دـولـارـ . وـتـوـصـيـةـ اللـجـنـةـ أـيـضاـ بمـبـلـغـ ٠٩٠٠ ٢٧١ دـولـارـ كـتـقـدـيرـ لـلـاقـطـاعـاتـ الـإـلـزـامـيـةـ منـ مـرـتـبـاتـ الـمـوـظـفـينـ الـتـيـ سـتـحـوـلـ خـلـالـ فـتـرـةـ السـنـيـنـ ١٩٨٩-١٩٨٨ إـلـىـ صـنـدـوقـ مـعـادـلـةـ الـضـرـائبـ . وـقدـ أـقـرـتـ اللـجـنـةـ الـخـامـسـةـ الـمـيـزـانـيـةـ الـبـرـامـجـيـةـ لـفـتـرـةـ السـنـيـنـ ١٩٨٩-١٩٨٨ـ مـعـ اـمـتـنـاعـ عـدـ قـلـيلـ لـلـفـاـيـةـ مـنـ الـاعـضـاءـ .

ويـسـعـدـنـيـ بـاسـمـ اللـجـنـةـ الـخـامـسـةـ أـنـ أـوـصـيـةـ الـجـمـعـيـةـ الـعـامـةـ باـعـتـمـادـ مـشـارـيـعـ الـقـرـارـاتـ الـوـارـدـةـ فـيـ التـقـارـيرـ الـتـيـ عـرـضـتـهـاـ لـتـوـيـ .

الـرـئـيـسـ (ـتـرـجـمـةـ شـفـوـيـةـ عـنـ الـرـوـسـيـةـ) : ماـ لـمـ تـكـنـ هـنـاكـ اـقتـراـحـاتـ فـيـ إـطـارـ الـمـادـةـ ٦٦ـ مـنـ النـظـامـ الدـاخـلـيـ ، سـأـعـتـبـرـ أـنـ الـجـمـعـيـةـ الـعـامـةـ تـقـرـرـ عـدـ مـنـاقـشـةـ تـقـارـيرـ اللـجـنـةـ الـخـامـسـةـ الـمـعـروـفةـ عـلـيـهـاـ الـيـوـمـ .

تـقـرـرـ ذـلـكـ .

الـرـئـيـسـ (ـتـرـجـمـةـ شـفـوـيـةـ عـنـ الـرـوـسـيـةـ) : بـذـلـكـ مـتـقـتـمـرـ الـبـيـانـاتـ عـلـىـ تـعـلـيلـ التـصـوـيـتـ . وـقـدـ أـوـضـحـ الـوـفـودـ مـوـاقـعـهـاـ إـزـاءـ شـتـىـ تـوـصـيـاتـ اللـجـنـةـ الـخـامـسـةـ ، فـيـ اللـجـنـةـ ذاتـهـاـ ، كـمـاـ أـنـهـاـ اـنـعـكـسـتـ فـيـ الـمـحـاضـرـ الرـسـمـيـةـ ذاتـهـاـ .

هلـ لـيـ أـذـكـرـ الـاعـضـاءـ بـأـنـ الـجـمـعـيـةـ الـعـامـةـ وـافـقـتـ فـيـ الفـقـرـةـ ٧ـ مـنـ مـقـرـرـهـاـ ٤٠١/٣٤ـ ، عـلـىـ أـنـ تـقـتـمـرـ الـوـفـودـ ، قـدـرـ الـإـمـكـانـ ، حـينـ يـنـظـرـ فـيـ مـشـروعـ الـقـرـارـ نـفـسـهـ فـيـ إـحـدـىـ اللـجـانـ الرـئـيـسـيـةـ وـفـيـ الـجـلـسـةـ الـعـامـةـ ، عـلـىـ تـعـلـيلـ تـموـيـلـهـاـ مـرـةـ وـاحـدةـ ، أـيـ إـماـ

(الرئيسي)

في اللجنة أو في الجلسة العامة ، ما لم يكن تمويل الوفد في الجلسة العامة مختلفاً عن تمويله في اللجنة ؟

تنظر الجمعية العامة الان في تقرير اللجنة الخامسة بشأن البند ١٢ من جدول الاعمال ، الذي يتناول الفصول التي أحيلت إلى اللجنة الخامسة من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي (A/42/888) .

تبث الجمعية الان في مشروع المقرر الوارد في الفقرة ٤ من تقرير اللجنة الخامسة . وقد قررت اللجنة الخامسة دون اعتراض أن توصي الجمعية العامة باعتماد مشروع المقرر ذاك . فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تعتمد مشروع المقرر اعتمد مشروع المقرر .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الروسية) : بهذا تكون قد انتهينا النظر في البند ١٢ من جدول الاعمال .

والآن تبدأ الجمعية النظر في البند ٤١ من جدول الاعمال "استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة" . وأمام الجمعية العامة تقرير اللجنة الخامسة في هذا المدد (A/42/908) .

وتوجه الجمعية العامة انتباها إلى مشروع القرار الذي توصي اللجنة الخامسة باعتماده في الفقرة ٨ من تقريرها الوارد في الوثيقة A/42/908 . وقد اعتمدته اللجنة الخامسة مشروع القرار هذا دون تمويل . فهل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تفعل نفس الشيء ؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢١١/٤٢) .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الروسية) : والآن تكون قد انتهينا من النظر في البند ٤١ من جدول الاعمال .

وننتقل الان إلى التقرير التالي للجنة الخامسة ، المتعلق بالبند ٤٣ من جدول الاعمال "الأزمة المالية الراهنة للأمم المتحدة" (A/42/909) . وتبث الجمعية الان في مشروع القرار الذي توصي اللجنة الخامسة باعتماده في الفقرة ٨ من تقريرها . وقد

(الرئيس)

اعتمدت اللجنة مشروع القرار ذاك دون تصويت ، فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تفعل الشيء ذاته ؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢١٢/٤٢) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية) : على ضوء الطلب الوارد في

الفقرة ٣ من القرار الذي اتخذته الجمعية العامة توا ، سيبقى رئيس الجمعية العامة قيد النظر ، بالتشاور مع الأمين العام ورؤساء المجموعات الأقليمية ، إمكانية استئناف الدورة الثانية والأربعين للجمعية العامة في وقت مناسب من عام ١٩٨٨ ، لمعالجة الحالة المالية للمنظمة .

وننتقل الان إلى تقرير اللجنة الخامسة بشأن البند ١١٤ من جدول الأعمال "الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٨٧-١٩٨٦" (A/42/880) .

تبث الجمعية الان في مشروع القرارين ومشروع المقررين ، التي توصي اللجنة باعتمادها في الفقرتين ٩ و ١٠ من الوثيقة A/42/880 . ونبذأ بمشروع القرار الأول المتصل بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٨٧-١٩٨٦ ، والاعتمادات النهائية لميزانية فترة السنتين ١٩٨٧-١٩٨٦ . وقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار الأول دون تصويت . فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تفعل نفس الشيء ؟

اعتمد مشروع القرار الأول (القرار ٢١٢/٤٢) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية) : مشروع القرار الثاني يتعلّق

بمعايير تحديد درجات السفر بالطائرة ، وقد اعتمدته اللجنة الخامسة دون تصويت . فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحدّو حذوها ؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ٢١٤/٤٢) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية) : ننتقل بعد ذلك إلى مشروع

المقرر الأول الوارد في الفقرة ١٠ من الوثيقة A/42/880 . وقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع المقرر الأول "استخدام الخبراء والخبراء الاستشاريين والمشتركين في

"فرقة الخبراء الخاصة" دون اعتراف . فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تسود أن تفعل الشيء نفسه ؟

اعتمد مشروع المقرر الأول .

الرئيس (ترجمة هنوية عن الروسية) : ونتنقل أخيرا إلى مشروع المقرر الثاني المتعلق بتنظيم السفر الرسمي وأماليه . وقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع المقرر ذاك دون اعتراف . فهل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في اعتماد مشروع المقرر الثاني ؟

اعتمد مشروع المقرر الثاني .

الرئيس (ترجمة هنوية عن الروسية) : بهذا تكون قد اختتمنا نظرنا في البند ١٤ من جدول الأعمال .

(الرئيس)

والآن استرعى انتباه الاعضاء الى تقرير اللجنة الخامسة عن البند ١١٦ من جدول الاعمال المعنون "تخطيط البرنامج" (A/42/881) .

تبث الجمعية الان في مشروع القرار الذي أوصت اللجنة الخامسة باعتماده في الفقرة ٣٩ من تقريرها والذي اعتمدته بدون تمويل . هل لي أن اعتبر أن الجمعية العامة تود اعتماد مشروع القرار ؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢١٥/٤٢) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية) : بذلك اختتمت الجمعية العامة نظرها في البند ١١٦ من جدول الاعمال .

والآن تنظر الجمعية في تقرير اللجنة الخامسة عن البند ١١٧ من جدول الاعمال المعنون "الازمة المالية للأمم المتحدة" (A/42/882) .

تبث الجمعية الان في التوصيات الواردة في الفقرة ٨ من تقرير اللجنة الخامسة . ومشروع القرار ألف عنوانه "الازمة المالية" ، ومشروع القرار باء يتعلق بإصدار طوابع بريدية خاصة . وقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروعين القرارين هذين دون تمويل . فهل لي أن اعتبر أن الجمعية العامة تود أن تحدو حذوها ؟

اعتمد مشروع القرار ألف (القرار ٢١٦/٤٢ ألف) .

اعتمد مشروع القرار باء (القرار ٢١٦/٤٢ باء) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية) : بذلك اختتمنا النظر في البند ١١٧ من جدول الاعمال .

والآن تنظر الجمعية في تقرير اللجنة الخامسة عن البند ١١٨ من جدول الاعمال المعنون "تنسيق شؤون الإدارة والميزانية بين الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية" (A/42/883) .

تبث الجمعية الان في توصيتي اللجنة الخامسة الواردتين في الفقرتين ٩ و ١٠ من تقريرها . وقد اعتمدت اللجنة مشروع القرار الوارد في الفقرة ٩ والمعنون

(الرئيس)

"إمكانية إنشاء محكمة إدارية وحيدة" بدون تصويت . فهل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحدو حذوها ؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢١٧/٤٢) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية) : اعتمدت اللجنة مشروع المقرر الوارد في الفقرة ١٠ من تقريرها بدون اعتراض . هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحدو حذوها ؟

اعتمد مشروع المقرر .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية) : بذلك اختتمنا النظر في البند ١١٨ من جدول الأعمال .  
ننتقل الآن إلى تقرير اللجنة الخامسة عن البند ١١٩ من جدول الأعمال المتعلق بوحدة التفتيش المشتركة (A/42/884) .

تبث الجمعية الآن في التوصيتين الواردتين في الفقرتين ٩ و ١٠ من تقرير اللجنة الخامسة . وقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار الذي أوصلت به في الفقرة ٩ من تقريرها بدون تصويت . فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تحدو حذوها ؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢١٨/٤٢) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية) : ومشروع المقرر الذي أوصلت اللجنة باعتماده في الفقرة ١٠ من تقريرها كانت قد اعتمده بدون تصويت . هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تحدو حذوها ؟

اعتمد مشروع المقرر .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية) : بذلك اختتمنا النظر في البند ١١٩ من جدول الأعمال .

ننتقل الآن إلى تقرير اللجنة الخامسة عن البند ١٢٢ المعنون "مسائل الموظفين" (A/42/885) .

(الرئيس)

تبث الجمعية الان في التوصيتين الواردتين في الفقرتين ١٩ و ٢٠ من تقرير اللجنة الخامسة . نتناول أولاً مشاريع القرارات الأربع الواردة في الفقرة ١٩ من التقرير . مشروع القرار الأول عنوانه "احترام امتيازات وحصانات موظفي الامم المتحدة والوكالات المتخصمة والمنظمات المتمللة بها" .

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار هذا بدون تصويت . فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تعتمد مشروع القرار هذا ؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢١٩/٤٢)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية) : بعد ذلك نتناول مشروع القرار الثاني/ألف وباء وجيم فيما يتعلق بمسائل الموظفين . مشروع القرار الثاني ألف عنوانه "تكوين الامانة العامة" . وقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار هذا بدون تصويت . فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تحدو حذوها ؟

اعتمد مشروع القرار الثاني ألف (القرار ٢٣٠/٤٢ ألف)

الرئيس : (ترجمة شفوية عن الروسية) : مشروع القرار الثاني باء يتعلق بإقامة العدل في الامانة العامة ومشروع القرار الثاني جيم يتعلق بمركز المرأة في الامانة العامة . وقد اعتمدت اللجنة الخامسة كليهما بدون تصويت . فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تعتمد مشروع القرارين ؟

اعتمد مشروع القرار الثاني باء (القرار ٢٣٠/٤٢ باء)

اعتمد مشروع القرار الثاني جيم (القرار ٢٣٠/٤٢ جيم)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية) : والآن تتناول الجمعية العامة مشروع المقرر الوارد في الفقرة ٢٠ من تقرير اللجنة الخامسة في الوثيقة A/42/885 ، وعنوانه "تعديلات على النظام الاداري للموظفين" . وقد اعتمدته اللجنة بدون تصويت . هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تعتمد مشروع المقرر ؟

اعتمد مشروع المقرر

الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية) : بذلك اختتمت الجمعية نظرها في  
المبند ١٢٢ من جدول الأعمال .

بعد ذلك تنظر الجمعية في تقرير اللجنة الخامسة عن المبند ١٢٣ من جدول  
الأعمال المعنون "النظام الموحد للامم المتحدة" (A/42/886) .

تبت الجمعية الان في توصية اللجنة الخامسة الواردة في الفقرة ٩ من  
تقريرها . وقد اعتمدت اللجنة مشروع القرار في تلك الفقرة بدون تصويت . فهل لسي ان  
اعتبر ان الجمعية تود ان تحذو حذوها ؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٣١/٤٢) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية) : بهذا اختتمنا نظرنا في البند

١٣٣ من جدول الأعمال .

ننظر الان في تقرير اللجنة الخامسة بشأن البند ١٣٤ من جدول الأعمال "نظام المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة" (A/42/887).

تبث الجمعية الان في مشروع القرار الوارد في الفقرة ٨ من التقرير . اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار دون تصويت .

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحدو حذوها ؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٢٢/٤٢) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية) : بهذا اختتمنا نظرنا في البند

١٣٤ من جدول الأعمال .

تنظر الجمعية الان في تقرير اللجنة الخامسة بشأن البندين الفرعيين (ب) و (ج) من البند ١٣٥ من جدول الأعمال اللذين يتعلقان بتمويل قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان واستعراض معدلات السداد إلى حكومات الدول المساهمة بقواتها (A/42/879) .

توصيات اللجنة الخامسة واردة في الفقرة ٨ من تقريرها .

أطرح للتصويت أولاً مشروع القرار الأول . وقد طلب إجراء تصويت مسجل .

أجري تصويت مسجل .

المؤيدون : أنتيغوا وبربودا ، الأرجنتين ، استراليا ، النمسا ، جزر البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ، بربادوس ، بلجيكا ، بليز ، بوتان ، بوليفيا ، بوتيسانا ، البرازيل ، بروني دار السلام ، بلغاريا ، بوركينا فاصو ، بورما ، بوروندي ، بييلوروسيا (جمهورية - الاشتراكية السوفياتية) ، الكاميرون ، كندا ، الرئيس الأخضر ، جمهورية إفريقيا الوسطى ، تشاد ، شيلي ، الصين ، كولومبيا ، جزر القمر ، الكونغو ، كوستاريكا ، كوت ديفوار ، قبرص ، تشيكوسلوفاكيا ، كمبوديا الديمقراطية ، الدانمرك ،

الجمهورية الدومينيكية ، إكوادور ، مصر ، السلفادور ، غينيا الإستوائية ، إثيوبيا ، فيجي ، فنلندا ، فرنسا ، غابون ، غامبيا ، الجمهورية الديمocratية الالمانية ، ألمانيا (جمهورية - الإتحادية) ، غانا ، اليونان ، غرينادا ، غواتيمالا ، غينيا ، غينيا - بيساو ، غيانا ، هندوراس ، هنغاريا ، أيرلندا ، الهند ، إندونيسيا ، أيرلندا ، إسرائيل ، إيطاليا ، جامايكا ، اليابان ،الأردن ، كينيا ، الكويت ، لبنان ، ليسوتو ، ليبريا ، لكسبرغ ، مدغشقر ، ملاوي ، ماليزيا ، مالطة ، موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ، منغوليا ، المغرب ، نيبال ، هولندا ، نيوزيلندا ، نيكاراغوا ، النiger ، نيجيريا ، النرويج ، عمان ، باكستان ، بينما ، بابوا غينيا الجديدة ، باراغواي ، بيرو ، الفلبين ، البرتغال ، قطر ، رومانيا ، رواندا ، ساموا ، سان تومي وبرينسيبي ، المملكة العربية السعودية ، السنغال ، سيراليون ، سنغافورة ، جزر سليمان ، الصومال ، أسبانيا ، سري لانكا ، السودان ، سورينام ، سوازيلند ، السويد ، تايلند ، توغو ، تринيداد وتوباغو ، تونس ، تركيا ، أوغندا ، أوكرانيا (جمهورية - الاشتراكية السوفياتية) ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الإمارات العربية المتحدة ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الولايات المتحدة الأمريكية ، أوروجواي ، فانواتو ، فنزويلا ، يوغوسلافيا ، زائير ، زامبيا ، زمبابوي .

المعارضون : ألبانيا ، إيران (جمهورية - الإسلامية) ، الجمهورية العربية السورية .

الممتنعون : أنغولا ، كوبا ، اليمن الديمقراطية ، العراق ، الجمهورية

العربية الليبية ، ملديف ، بولندا ، فييت نام ، اليمن .

اعتمد مشروع القرار الأول بأغلبية ١٢٣ صوتا مقابل ٣ أصوات مع امتناع ٩

أعضاء عن التصويت (القرار ٢٢٢/٤٢) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية) : أطرح للتصويت الان مشروع القرار

الثاني . وقد طُلب إجراء تصويت مسجل .

أجري تصويت مسجل .

المؤيدون : أنتيغوا وبربودا ، الأرجنتين ، استراليا ، النمسا ، جزر

البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ، بربادوس ، بلجيكا ، بلجيز ،

بوتان ، بوليفيا ، بوتيسانا ، البرازيل ، بروني دار السلام ،

بلغاريا ، بوركينا فاسو ، بورما ، بوروندي ، بيلوروسيا

(جمهورية - الاشتراكية السوفياتية) ، الكاميرون ، كندا ، الرأس

الأخضر ، جمهورية افريقيا الوسطى ، تشاد ، شيلي ، الصين ،

كولومبيا ، جزر القمر ، الكونغو ، كوستاريكا ، كوت ديفوار ،

قبرص ، تشيكوسلوفاكيا ، كمبوديا الديمقراطية ، الدانمارك ،

الجمهورية الدومينيكية ، إكوادور ، مصر ، السلفادور ، غينيا

الإستوائية ، إثيوبيا ، فيجي ، فنلندا ، فرنسا ، غابون ،

غامبيا ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، ألمانيا

(جمهورية - الإتحادية) ، غانا ، اليونان ، غرينادا ،

غواتيمالا ، غينيا ، غينيا - بيساو ، غيانا ، هندوراس ،

هنغاريا ، آيسلندا ، الهند ، إندونيسيا ، أيرلندا ، إسرائيل ،

إيطاليا ، جامايكا ، اليابان ، الأردن ، كينيا ، الكويت ،

لبنان ، ليسوتو ، ليبريريا ، لكسنبرغ ، مدغشقر ، ملاوي ،

ماليزيا ، مالطا ، موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ،

منغوليا ، المغرب ، تيغال ، هولندا ، نيوزيلندا ، نيكاراغوا ،

النيجر ، نيجيريا ، النرويج ، عمان ، باكستان ، بينما ،  
بابوا غينيا الجديدة ، باراغواي ، بيرو ، الفلبين ، بولندا ،  
البرتغال ، قطر ، رومانيا ، رواندا ، ساموا ، سان تومي  
وبريتسيبي ، العربية السعودية ، السنغال ، سيراليون ،  
سنغافورة ، جزر سليمان ، الصومال ، أسبانيا ، سري لانكا ،  
السودان ، سورينام ، سوازيلند ، السويد ، تايلند ، توغو ،  
トリニداد وتوباغو ، تركيا ، أوغندا ، أوكرانيا (جمهورية -  
الاشترافية السوفياتية) ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية  
السوفياتية ، الإمارات العربية المتحدة ، المملكة المتحدة  
لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ، جمهورية تشاد ،  
المتحدة ، الولايات المتحدة الأمريكية ، أوروجواي ، فانواتو ،  
فيتنام ، يوغوسلافيا ، زائير ، زامبيا ، زيمبابوي .

المعارضون : ألبانيا ، إيران (جمهورية - الإسلامية) ، الجمهورية العربية  
السورية .

الممتنعون : الجزائر ، أنغولا ، بنن ، كوبا ، اليمن الديمقراطية ، العراق ،  
الجماهيرية العربية الليبية ، ملديف ، فييت نام ، اليمن .

اعتمد مشروع القرار الثاني بأغلبية ١٣٢ صوتا مقابل ثلاثة أصوات مع امتناع

#### ١٠. أعضاء عن التمويت (القرار ٣٣٤/٤٢)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية) : بهذا اختتمنا نظرنا في البندين  
الفرعين (ب) و (ج) من البند ١٢٥ من جدول الأعمال .

ننتقل الآن إلى تقرير اللجنة الخامسة بشأن البند ١١٥ من جدول الأعمال  
المتعلق بالميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٩ - ١٩٨٨ (A/42/910) .

(الرئيس)

تبث الجمعية الان في التوصيات الواردة في الفقرة ٦٨ من تقرير اللجنة الخامسة . وفي الوقت الحالي توجد نصوص التوصيات في الوثائق A/C.5/42/L.9 . Add.1 و Part II و Part III و Corr.1 و ١ و Part IV )

تنظر الجمعية أولاً في مشروع القرار الأول الوارد في الوثيقة A/C.5/42/L.9 (Part IV) والذي يتكون من ثمانيه أجزاء .

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار الأول دون تصويت . هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحدو حذوها ؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٣٥/٤٢)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية) : ننتقل الان إلى مشاريع القرارات الثاني ألف وباء وجيم الواردة أيضا في الوثيقة (Part IV) A/C.5/42/L.9 والمتعلقة بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٨٨ - ١٩٨٩ .

مشروع القرار الثاني ألف عنوانه "اعتمادات الميزانية لفترة السنتين ١٩٨٨ - ١٩٨٩" . وقد طلب إجراء تصويت مسجل .

أجري تصويت مسجل .

المؤيدون : أفغانستان ، الجزائر ، أنغولا ، أنجيفوا وبربودا ، الأرجنتين ، النمسا ، جزر البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ، بربادوس ، بلجيكا ، بليز ، بنن ، بوتان ، بوليفيا ، بورتسوانا ، البرازيل ، بروني ذار السلام ، بلغاريا ، بوركينا فامزو ، بورما ، بوروندي ، بييلوروسيا (جمهورية - الاشتراكية السوفياتية) ، الكاميرون ، كندا ، الرأس الأخضر ، جمهورية افريقيا الوسطى ، تشاد ، شيلى ، الصين ، كولومبيا ، جزر القمر ، الكونغو ، كوستاريكا ، كوبا ، كوت ديفوار ، قبرص ، تشيكوسلوفاكيا ، كمبوديا الديمقراطية ، اليمن الديمقراطية ، الدانمرك ، الجمهورية الدومينيكية ، إكوادور ، مصر ، السلفادور ، غينيا الإستوائية ، إثيوبيا ، فيجي ، فنلندا ،

فرنسا ، غابون ، غامبيا ، الجمهورية الديمocrاطية الالمانية ،  
 ألمانيا (جمهورية - الإتحادية) ، غانا ، اليونان ، غرينادا ،  
 غواتيمالا ، غينيا ، غينيا بيساو ، غيانا ، هندوراس ،  
 هنغاريا ، أيسلندا ، الهند ، إندونيسيا ، إيران (جمهورية  
 الإسلامية) ، العراق ، أيرلندا ، إيطاليا ، جامايكا ، الأردن ،  
 كينيا ، الكويت ، لاو (جمهورية - الديمقراطية الشعبية) ،  
 لبنان ، ليسوتو ، ليبريا ، الجمهورية العربية الليبية ،  
 لكسمربغ ، مدغشقر ، ملاوي ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، مالطـة ،  
 موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ، منغوليا ، المغرب ،  
 موزامبيق ، نيبال ، هولندا ، نيوزيلندا ، نيكاراغوا ،  
 النـيجـر ، نيجيريا ، النـروـيج ، عـمان ، باكستان ، بنـما ، بـابـوا  
 غـينـيـاـ الجـدـيـدـةـ ، بـارـاغـواـيـ ، بـيـرـوـ ، الـفـلـبـيـنـ ، بـولـنـدـاـ ،  
 البرـتـغالـ ، قـطـرـ ، رـومـانـيـاـ ، روـانـدـاـ ، سـامـواـ ، سـانـ تـوـمـيـ  
 وـبـريـتسـيـبـيـ ، المـملـكـةـ العـرـبـيـةـ السـعـودـيـةـ ، السـنـغـالـ ، سـيرـالـيـونـ ،  
 سنـفاـفـورـةـ ، جـزـرـ سـليمـانـ ، الصـومـالـ ، أـسـبـانـيـاـ ، سـريـ لـانـكـاـ ،  
 السـوـدـانـ ، سورـينـامـ ، سـواـزـيلـنـدـ ، السـوـيدـ ، الجـمـهـورـيـةـ العـرـبـيـةـ  
 السـوـرـيـةـ ، تـايـلـانـدـ ، توـغوـ ، تـريـنـيـدـادـ وـتـوـبـاغـوـ ، توـنـسـ ، تـرـكـيـاـ ،  
 أوـغـنـدـاـ ، أوـكرـانـيـاـ (جـمـهـورـيـةـ - الاـشـتـراكـيـةـ السـوـفـيـاتـيـةـ)ـ ، اـتـحـادـ  
 الجـمـهـورـيـاتـ الاـشـتـراكـيـةـ السـوـفـيـاتـيـةـ ، الإـمـارـاتـ العـرـبـيـةـ الـمـتـحـدةـ ،  
 المـمـلـكـةـ الـمـتـحـدةـ لـبـرـيطـانـيـاـ العـظـمـ وـأـيـرـلـانـدـ الشـمـالـيـةـ ،  
 جـمـهـورـيـةـ تنـزـانـيـاـ الـمـتـحـدةـ ، أـوـرـوـغـواـيـ ، فـانـواتـوـ ، فـنزـويـلـاـ ،  
 فيـيـتـنـامـ ، الـيـمـنـ ، يـوـغـوسـلـافـيـاـ ، زـائـيرـ ، زـامـبـيـاـ ، زـمـبـابـوـيـ .

المعارضون : إسرائيل .

الممتنعون : استراليا ، اليابان ، الولايات المتحدة الأمريكية .

اعتمد مشروع القرار الثاني ألف باغلبية ١٤٦ موتا مقابل صوت واحد مع امتناع

ثلاثة أعضاء عن التصويت (القرار ٢٣٦/٤٢ ألف) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية) : مشروع القرار الثاني باء يتعلق بتقديرات الإيرادات لفترة السنتين ١٩٨٨ - ١٩٨٩ . وقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار دون تصويت . هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحدو حذوها ؟  
اعتمد مشروع القرار الثاني باء (القرار ٢٢٦/٤٢ باء) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية) : مشروع القرار الثاني جيم يتناول تمويل الاعتمادات لسنة ١٩٨٨ . وقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار الثاني جيم دون تصويت . هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحدو حذوها ؟  
اعتمد مشروع القرار الثاني جيم (القرار ٢٢٦/٤٢ جيم) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية) : ننتقل الآن إلى مشروع القرار الثالث الذي يرد في الوثيقة نفسها والمعنون "النفقات غير المنظورة والنفقات الاستثنائية لفترة السنتين ١٩٨٨ - ١٩٨٩" . وقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار دون تصويت . هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحدو حذوها ؟  
اعتمد مشروع القرار الثالث (القرار ٢٢٧/٤٢) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية) : أخيراً ، ننتقل إلى مشروع القرار الرابع ، وهو يرد أيضاً في الوثيقة IV A/C.5/42/L.9 ويتناول منسوج رأس المال المتداول لفترة السنتين ١٩٨٨ - ١٩٨٩ . وقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار دون تصويت . هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحدو حذوها ؟  
اعتمد مشروع القرار الرابع (القرار ٢٢٨/٤٢) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية) : بذلك تختتم الجمعية العامة نظرها في البند ١١٥ من جدول الأعمال وفي جميع تقارير اللجنة الخامسة .

#### البند ١٧ (ح) من جدول الأعمال

تعيين عضو في وحدة التفتيش المشتركة : مذكرة من رئيس الجمعية العامة (A/42/896)  
الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية) : مطلوب من الجمعية العامة ، كما ورد في المذكرة أن تعيّن خلال دورتها الحالية ، شخصاً لمهلة الجزء المتبقى من مدة

عضوية السيد ناصر قدور من الجمهورية العربية السورية في وحدة التفتيش المشتركة . وقد استقال السيد قدور من عضوية الوحدة اعتباراً من ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ . ووفقاً للإجراءات المنصوص عليها في الفقرة ١ من المادة ٢ من النظام الأساسي لوحدة التفتيش المشتركة ، وبعد التشاور مع المجموعة الإقليمية المعنية تقرر أن يطلب إلى الجمهورية العربية السورية أن تقترح مرشحاً ليحل محل السيد ناصر قدور . ونتيجة للمشاورات الأخرى المنصوص عليها في الفقرة ٢ من المادة الثالثة من النظام الأساسي لوحدة التفتيش المشتركة ، بما في ذلك المشاورات مع رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي ومع الأمين العام بصفته رئيس لجنة التنسيق الإدارية ، أعرض الان على الجمعية العامة ترشيح السيد أديب داودي من الجمهورية العربية السورية لتعيينه عضواً في وحدة التفتيش المشتركة لمدة تبدأ في ٢٧ أيار/مايو ١٩٨٨ وتنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ .

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في تعيين هذا المرشح ؟  
تقرر ذلك .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية) : وبذلك نختتم نظرنا في البند الفرعي (ج) من البند ١٧ من جدول الأعمال .

#### البند ٢٨ من جدول الأعمال

الدعاوى الامثلية المسلط على المنشآت النووية العراقية وآثاره الخطيرة على  
النظام الدولي الشابت فيما يتعلق باستخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية ،  
وعدم انتشار الأسلحة النووية ، والسلم والأمن الدوليين

الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية) : أفهم أن هذا البند يبيّن أن  
يبيّن على جدول أعمال الدورة الثانية والأربعين للجمعية العامة . هل لي أن أعتبر أن  
الجمعية العامة ترغب في إبقاء هذا البند على جدول أعمال الدورة الثانية والأربعين ؟  
تقرر ذلك .

البند ٣٥ من جدول الاعمال

اعلان مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية بشأن الهجوم العسكري الجوي والبحري ضد الجماهيرية العربية الليبية الاشتراكية التي قامت به حكومة الولايات المتحدة الحالية في نيسان / ابريل ١٩٨٦

الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية) : أفهم أن النظر في هذا البند ينبغي أن يوجل إلى الدورة الثالثة والأربعين للجمعية العامة . هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في إرجاء النظر في هذا البند وأن تدرجه في الجدول المؤقت للدورة الثالثة والأربعين ؟

تقرر ذلك .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية) : بذلك نختتم نظرنا في البند ٣٥ من جدول الاعمال .

البند ٤٤ من جدول الاعمال

بعد مفاوضات عالمية بشأن التعاون الاقتصادي الدولي من أجل التنمية  
الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية) : فيما يتعلق بهذا البند يذكر الممثلون أنه بتاريخ ١٨ أيلول / سبتمبر من هذا العام قررت الجمعية العامة أن تدرج هذا البند على جدول أعمال الدورة الثانية والأربعين .

(تكلم بالانكليزية)

أعطي الكلمة لممثل غواتيمالا ، الذي سيتكلم بالنيابة عن مجموعة الـ ٧٧ .

السيد أغيلار هتشت (غواتيمالا) (ترجمة شفوية عن الإسبانية) : أود أن أدلّ ببيان باسم مجموعة السبعة والسبعين فيما يتصل بالبند ٤٤ من جدول الأعمال "بدء مفاوضات عالمية بشأن التعاون الاقتصادي الدولي من أجل التنمية" ونرجو ارجاء النظر في ذلك البند حتى الدورة الثالثة والأربعين للجمعية العامة .

إن وزارة خارجية مجموعة السبعة والسبعين قد أكدوا من جديد إيمانهم بـ تعددية الأطراف واستمرار تأييدهم لذلك المفهوم في إطار منظومة الأمم المتحدة ، الإطار المناسب للحوار والمفاوضات . وكرروا الاعراب عن ضرورة التنفيذ التام للإعلان وبرنامج العمل المتعلقين بإنشاء النظام الاقتصادي الدولي الجديد وبالبدء بالمفاوضات العالمية . وهكذا فإن طلبنا يتمشى مع رغبة مجموعة السبعة والسبعين في سعيها إلى الاتفاق مع شركائهما من بين البلدان المتقدمة النمو ؛ وهذه هي الطريقة الصحيحة لتنفيذ قرار الجمعية العامة ١٢٨/٣٤ .

تأسف مجموعة السبعة والسبعين إذ أن المجتمع الدولي لم يتمكن من الاتفاق على البدء بالمفاوضات العالمية لأن بعض البلدان المتقدمة النمو لم تبد استعداداً للاستجابة للنداء الذي وجهته مجموعة السبعة والسبعين من أجل الارساع بالبدء بالمفاوضات العالمية بشأن التعاون الاقتصادي الدولي من أجل التنمية . وما زالت البلدان النامية تعتقد أن ذلك مهم أهمية حاسمة بوصفه نهجاً صحيحاً للتوصل إلى حلول سليمة لأكثر المشاكل الاقتصادية إلحاحاً لمنفعة البلدان كافة .

وأكد من جديد رؤساء دول أو حكومات بلدان عدم الانحياز في مؤتمر القمة الشامن التزام البلدان النامية بمواصلة السعي إلى اجراء مفاوضات عالمية بوصف ذلك جهداً شاملًا مهماً للغاية يبذلها المجتمع الدولي بغية إعادة هيكلة العلاقات الاقتصادية الدولية والتعجيل بتنمية البلدان النامية وتعزيز التعاون الدولي . وقد اعتمدت مجموعة السبعة والسبعين في نيويورك هذه الدعوة ، كما حثّ البلدان المتقدمة النمو على التخلّي بالإرادة السياسية اللازمة للبدء في المفاوضات العالمية .

وتمشياً مع القرار الذي اتخذه وزير خارجية مجموعة السبعة والسبعين ، كما جاء في الإعلان الوزاري لهذا العام ، صّمّمت مجموعة السبعة والسبعين على التوصل إلى

اتفاق بشأن بدء المفاوضات الشاملة وأنها لن تدخل جهدا في تحقيق ذلك الهدف . ونأمل أن تستجيب البلدان المتقدمة النمو بنفس الروح التوفيقية وبنفس الإرادة للشرع في التفاوض . إننا نأسف إذ ليس بوسعنا هذا العام تحقيق نتائج مرضية ؛ لذلك ، وبعد المشاورات مع عدد من شركائنا من بين البلدان المتقدمة النمو ، نقترح أن تقرر الجمعية العامة إرجاء النظر في هذا البشيد إلى الدورة الشاملة والأربعين وادراجه في جدول أعمال تلك الدورة .

#### السيد اوادوفينكو (جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية) (ترجمة

شفوية عن الروسية) : اود اولا ان انضم اليكم ايها الرئيس الرفيق في الاعراب عن أحمر التعازي لممثل الفلبين على المؤسسة التي شهدتها بلاده . نرجو منه أن ينقل أعمق مشاعر العزاء والمواساة إلى الفلبين حكومة وشعبا وإلى أسر الضحايا .

إنني أتكلم اليوم باسم وفود اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية وجمهورية بلغاريا الشعبية وجمهورية بولندا الشعبية وجمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية وجمهورية تشيكوسلوفاكيا الاشتراكية والجمهورية الديمقراطية الالمانية وجمهورية منغوليا الشعبية وجمهورية هنغاريا الشعبية وبلادي ، جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية . إننا ما برحنا نؤيد مبادرة مجموعة السبع والسبعين للبدء في الأمم المتحدة في مفاوضات عالمية بشأن التعاون الاقتصادي الدولي من أجل التنمية .

إن موقفنا المبدئي الثابت بشأن هذا الموضوع قد تم تأكيده مرات عديدة على أعلى المستويات في الحزب والدولة ، وفي منظمة معاهدة وارسو ومجلس التعااضد الاقتصادي . لقد شددت الوثيقة المعروفة "القضاء على التخلف وإقامة نظام اقتصادي دولي جديد" ، التي اعتمدتها سوية الدول الأعضاء في معاهدة وارسو في برلين في أيار/مايو ١٩٨٧ على :

"أهمية إجراء مفاوضات ملموسة وفعالة في إطار الأمم المتحدة وبمشاركة جميع الدول بغية إيجاد حل عادل وعالمي لفهم المشاكل الاقتصادية الدولية" . (A/42/354 ، ص ١٠)

(السيد او دوفين كو ، جمهورية  
أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية)

-٣٣-

ووفقاً لذلك ، نؤيد الاقتراح الذي تقدمت به توا مجموعة السبعة والسبعين بشأن إرجاء النظر في البند المعنون "بدء مفاوضات عالمية بشأن التعاون الاقتصادي الدولي من أجل التنمية" وإدراج ذلك البند في جدول أعمال الدورة الثالثة والأربعين للجمعية العامة . ويأمل وفدي في أن تُظهر في تلك الدورة جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الإرادة السياسية اللازمة وأن ينفذ بالفعل القرار ١٢٨/٣٤ الذي اتخذ بالإجماع .

وقد يكون هذا آخر بيان أُدلي به في الدورة الثانية والأربعين للجمعية العامة ، لذا أود أن أغتنم هذه الفرصة ، سيدي ، لاهنئكم على الطريقة الناجحة التي تديرن بها عمل هذه الدورة . إن معرفتكم العميقه ، وطاقتكم ونزاهتكم قد مكنت الجمعية في هذه الدورة من حل المشاكل الفريدة . وهذا بدوره سوف يساعد على تعزيز السلام والأمن الدوليين والتعاون بين الشعوب .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية) : هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في إرجاء النظر في البند ٤٤ من جدول الأعمال وإدراجه في جدول الأعمال المؤقت للدورة الثالثة والأربعين ؟

تقرر ذلك .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية) : بذلك تكون قد انتهينا من النظر في البند ٤٤ من جدول الأعمال .

#### البند ٤٥ من جدول الأعمال

مسألة التمثيل العادل في عضوية مجلس الأمن وزيادة هذه العضوية

الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية) : أفهم أنه لا يوجد أي طلب للنظر في هذا البند في هذه الدورة .

ووفقاً لذلك ، هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تقرر إدراج البند في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثالثة والأربعين ؟

تقرر ذلك .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية) : بذلك تكون قد انتهينا من نظرنا في البند ٤٥ من جدول الاعمال .

البند ٤٦ من جدول الاعمال

مسألة قبرص

الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية) : أفهم أن من المستحب ابقاء هذا البند على جدول أعمال الدورة الحالية . هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تقر ذلك الفهم وتقرر ابقاء هذا البند على جدول أعمال دورتها الثانية والأربعين ؟

تقرر ذلك .

البند ٤٧ من جدول الاعمالالاشار المترتبة على اطالة النزاع المسلح بين ايران وال العراق

الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية) : تلقيت طلبا بابقاء هذا البند في جدول اعمال الدورة الحالية . هل لي ان اعتبر أن هذه هي رغبة الجمعية العامة ؟  
تقرر ذلك .

تعيينات معلقة

الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية) : في إطار البند ١٢٠ المدرج في جدول الاعمال والمعنون "خطة المؤتمرات" ، اتخذت الجمعية العامة القرار ٢٠٧/٤٢ الف في جلستها العامة السابعة والخمسين المعقدة في ١١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٧ . وفي الفقرتين ٣ و ٣ من منطق ذلك القرار قررت الجمعية العامة تمديد الولاية الراهنة والوضع الراهن للجنة المؤتمرات لفترة سنة أخرى اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ الى ٢١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٨ ، ورجت رئيس الجمعية العامة أن يعيد تعيين أعضاء اللجنة الحاليين لفترة تلك السنة الضافية ، دون أن يشكل هذا الامر سابقة .  
واستجابة لذلك الطلب ، قمت بتعيين الدول التالية لفترة سنة أخرى اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ الى ٢١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٨ : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الأرجنتين ،mania (جمهورية - الاتحادية) ، اندونيسيا ، تونس ، الجزائر ، جزر البهاما ، جمهورية بييلوروميا الاشتراكية السوفياتية ، الجمهورية الديمocratique الالمانية ، سري لانكا ، السنغال ، شيلي ، فرنسا ، قبرص ، كينيا ، مصر ، المكسيك ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، النمسا ، نيوزيلندا ، الولايات المتحدة الامريكية ، اليابان .

تعليق الدورة الثانية والأربعين

الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية) : علاوة على المسائل التي قد تشار فيما يتصل بجدول الاعمال وتنظيم الدورة والتي لا تزال قيد نظر الجمعية العامة وفي

(الرئيس)

ضوء الاجراءات التي سبق اتخاذها في الجلستين الشامنة والعشرين والشامنة والتسعين بشأن البندين ٣٤ و ١٣٦ من جدول الاعمال ، وكذلك الاجراءات المتخذة في هذه الجلسة فيما يتصل بالبند ٤٣ من جدول الاعمال فیان الجمعية العامة تبقى في جدول اعمال الدورة الثانية والأربعين البنود التالية : البنـد ٢٨ "العدوان الاسرائيلي المسلح على المنشآت النووية العراقية وآثاره الخطيرة على النظام الدولي الشاب فيـما يتعلق باستخدام الطاقة النووية في الاغراض السلمية ، وعدم انتشار الاسلحة النووية ، والسلم والأمن الدوليين" ؛ البنـد ٣٤ ، "الحالة في امريكا الوسطى : الاخطار التي تهدد السلم والأمن الدوليين ومبادرات السلم" ؛ البنـد ٤٣ ، "الازمة المالية الراهنة للأمم المتحدة" ؛ البنـد ٤٦ ، "مسألة قبرص" ؛ البنـد ٤٧ ، "الآثار المترتبة على اطالـة النزاع المسلح بين ايران وال العراق" ؛ البنـد ١٣٦ ، "تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف" .

بيان من الرئيس

الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية) : أعتقد أن بوسعي أن أقول ، عنـ حق ، أن عملنا كان ناجحاً ليس من حيث الكم فحسب بل أيضاً - وقبل كل شيء - من حيثـ الكيف . والفضل في هذا لا يرجع اليـنا فحسب : فهو في التحليل النهائي نتـاج انشطة كلـ من عمل لاحلال السلم والازدهار على كوكينا ؛ وهو نتـاج انشطة رجال السياسة المسؤولـين . واصـحـوا لي أن أشير إلى بيـاني الافتتاحـي في ١٥ ايلول/سبتمبر عندما ذكرتـ أنـ هناك اـمـكـانـات لإـحـراـز نـجـاحـ سيـاسـيـ فيـ مـجاـلاتـ هـامـةـ ، وـاـنـ منـ المـمـكـنـ يـقـيـنـاـ اـحـدـاـثـ تـفـيـيـرـ الىـ اـلـافـضـلـ يـتـيـعـ تـخـفيـفـ حـدـةـ التـوـتـرـ فيـ العـلـاقـاتـ الدـولـيـةـ . وـاعـتـقـدـ انـ الدـورـةـ الثـانـيـةـ وـالـأـرـبـعـينـ لـلـجـمـعـيـةـ الـعـامـةـ وـالـوقـتـ الـذـيـ عـقـدـتـ فـيـ يـعـدـانـ خـطـوـةـ هـامـةـ إـلـىـ الـاـمـامـ فـيـ هـذـاـ الـاتـجـاهـ .

تناولـتـ البنـودـ الـ١ـ٤ـ٤ـ المـدـرـجـةـ فـيـ جـوـدـلـ اـعـمـالـ هـذـهـ الدـورـةـ المسـائـلـ الكـبـرىـ الـتـيـ تـواـجـهـ الـبـشـرـىـ . وـمـنـ شـمـ فـانـ هـذـهـ الدـورـةـ أـسـهـمـتـ اـسـهـاماـ هـامـاـ فـيـ الـبـحـثـ عـنـ السـبـلـ وـالـوـسـائـلـ الـكـفـيـلـةـ بـحـسـمـهاـ . وـقـدـ اـتـسـمـتـ بـجـهـودـ جـادـةـ مـتـزاـيـدةـ مـنـ أـجـلـ صـونـ السـلـمـ

العالمي وتعزيز الامن الدولي والتغلب على التخلف والفقر وتسوية الصراعات المأساوية التي تتسبب في خسائر كبيرة في الأرواح . ولقد اتسمت بتفهم أكبر للمشاكل العالمية التي تشكل تحديات لكل الحكومات والشعوب ، وبتفهم أكبر للحاجة إلى التصدي لهذه التحديات موسيا . وأعتقد انه ازاء حقائق العصر النووي والفضائي انبثق تفكير سياسي جديد يتمش مع النهج البناء الجديد حيال الكثير من المسائل الدولية .

وفي هذه الدورة برهنا على أن الأمم المتحدة ليست منعزلة عن مسار الأحداث العالمية . بل على العكس برهنت هذه الدورة أكثر من أي وقت مضى على أن المنظمة في اتساق وعلاقة فعالة متبادلة مع تطور العلاقات الدولية . ويشهد على هذا القرار الذي اتخذه في الوقت السليم الجمعية العامة في جلستها السادسة والأربعين بتاريخ ٢١ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٧ والذي يبعث حكومتي الاتحاد السوفييتي والولايات المتحدة الأمريكية على أن تبرما ، في أبكر وقت ممكن ، معايدة بشأن القضاء على قذائفهما المتوسطة المدى والقصيرة المدى ، والقرار المتتخذ بالاجماع بشأن الحالة في أمريكا الوسطى ، إلى جانب المناقشة بشأن العلاقة بين البيئة والتنمية والقرار الموضوعي بشأن الحالة الاقتصادية الحرجية في إفريقيا والإجراءات العالمي التي سيتخذ بالاشتراك مع منظمة الصحة العالمية بغية اجراء البحوث الالازمة عن مرض متلازمة نعم المناعة المكتسبة "الإيدز" ومحاربته .

(الرئيس)

ويجدر بصفة خاصة ذكر الإعلان الخاص بزيادة فعالية مبدأ عدم استعمال القوة أو التهديد باستعمالها في العلاقات الدولية . وبينما تؤكد هذه الوثيقة من جديد على المبادئ الرئيسية المكررة في ميثاق منظمتنا ، فإنها تأخذ في اعتبارها وقائع جديدة .

إن القرار بعقد الدورة الاستثنائية الثالثة المكررة لنزع السلاح قرار ثرحب به : فهذا القرار سيشجع بالتأكيد المجتمع الدولي ليس فقط على إيلاء مزيد من الاهتمام للحد من الأسلحة ونزع السلاح في الوقت الذي يجري فيه تكثيف متواز لعمليات المفاوضات الثنائية والمتعددة الأطراف ، ولكن أيضا على تقديم مقترنات من شأنها أن تؤثر تأثيرا ايجابيا على مسار الدورة الاستثنائية ونتائجها . وأنشد جميع الدول الأعضاء أن تساهم بتصنيفها بطريقة بناء .

إن البيانات الهامة التي أدلّ بها ١٣ رئيس دولة والبيانات التي أدلّ بها رؤساء وفود ١٣٩ دولة عضوا ، بما في ذلك ١٠ رؤساء حكومات و ١٠٨ وزراء خارجية ، قد رسمت صورة مؤشرة للمهمة التي تواجه المجتمع الدولي . ومن المأمول أن تستخدم الأمم المتحدة بصورة متزايدة بصفتها سبيلا لعقد حوار و مفاوضات يؤديان إلى نتائج ملموسة حتى تتمكن منظمتنا من تقديم إسهام أكبر صوب حسم المشاكل الدولية .

تردد أحيانا كثيرة نداء من هذه القاعة بأن "المزيد من الأسلحة لا يعني مزيدا من الأمن" أو "بأننا نحتاج مزيدا من الثقة ومزيدا من نزع السلاح" . ويمكننا اليوم أن نقول إن هذا النداء لم يهمل في كل مكان . إن الخطوة الجريئة ، بل والتاريخية ، التي اتخذها اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفيتية والولايات المتحدة الأمريكية لإزالة فئة كاملة من الأسلحة النووية في ظل التتحقق الصارم خطوة ذات أهمية ليس بالنسبة لأوروبا فحسب ، حيث ستزال هذه الأسلحة . هذا يبرهن للعالم أن نزع السلاح النووي ممكن التحقيق . لقد فتحت أبواب جديدة ، ووضعت مسائل الأمن والاستقرار والاستراتيجية في سياق جديد . والقرارات ذات الصلة التي اتخذتها الجمعية العامة والتي يبلغ عددها ٦٢ ، بما في ذلك ٢٤ قرارا اتخذت دون تصويت ، وكذلك المقرر الذي ذكرته ، تشكل إسهاما قيما وجوهريا في هذه العملية .

ومن المنطقي الان أن نتخذ الخطوة التالية ألا وهي حظر الحرب مرة واحدة والى الأبد في حياة البشرية . إن جدول الاعمال الحالى يتضمن مزيدا من تدابير نزع السلاح النووي ، ومنع حدوث سباق التسلح في الفضاء الخارجى ، وحظر الأسلحة الكيميائية ونزع السلاح التقليدى - وهي مسائل ، إذا ما تنوّلت مجتمعه تكتسب الحاحا جديدا . ويستتبع هذا إذن أن المداولات الخامة بإنشاء نظام شامل للسلم العالمى والأمن الدولى بموجب ميثاق الأمم المتحدة ، لها مكانها في هذه العملية . وبالطبع هناك أسئلة كثيرة مطروحة اليوم . وعندما نبحث عن الإجابة يجرد بنا أن نبدي نفري الشجاعة التي أبداهما الآباء المؤسون لمنظمتنا في وقتهم .

وفيما يتعلق بالمسائل الاقتصادية ، أحرز تقدم بعد بذلك جهد شاق . ومن الواضح أنه لا يزال من العسير التوصل إلى تفاهم فيما يتصل بالتعاون الاقتصادي الدولي الذي يولي الاعتبار الواجب للحالة الخامة السائدة في البلدان النامية . إن اتخاذ الأغلبية العظمى للقرارات ذات الصلة بالموضوع دون تصويت ينفي أن يعتبر اتجاهها ايجابيا . وفي ظل هذه الظروف ، يشكل القرار الخامى بمشكلة الدين الخارجى الواقع على البلدان النامية خطوة إلى الأمام .

إن هذه الدورة ، في رأيه ، قد أكدت على أنه لا يوجد إدراك متعاظم للمخاطر الناجمة عن بؤر الصراع فحسب ، بل يوجد أيضا سعي متزايد من جانب الشعوب المتضررة إلى حد كبير للقضاء عليها . والقرار الأول الذي اتخذته الجمعية العامة في دورتها الثانية والأربعين دون تصويت يهدف إلى التهوض بعملية السلم في أمريكا الوسطى . ولسوء الطالع ، فيما يتصل بهذه المراءات لم تستند بعد جميع إمكانيات التوصل إلى تفاهم واتفاق نهائي يأخذ في الاعتبار المصالح المترورة للاطراف المعنية . بيد أنني على اقتناع بأن الزمن كفيل بالتأثير على هذه المسائل .

ثمة وعي متزايد بأن عقد مؤتمر دولي معنى بالشرق الاوسط بمشاركة الاعضاء الدائمين الخمسة في مجلس الأمن وجميع أطراف الصراع ، بما في ذلك منظمة التحرير الفلسطينية - الممثل الشرعي الوحيد للشعب الفلسطينى - هو السبيل الوحيد لتحقيق تسوية سلمية وشاملة وعادلة للصراع في الشرق الاوسط وقضية فلسطين .

ولقد تأكّد من جديد كفاح الشعوب ضد الاستعمار والعنصرية والفصل العنصري ومن أجل ناميبيا المستقلة ، وفي طليعتها المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبيّة الغربية . وبالشّرفة لجميع هذه المسائل يتعيّن البقاء بتحديات الحاضر والمستقبل من أجل تنفيذ حق كل الشعوب في تقرير المصير وفي الاختيار الحر لسبيل تنميّتها في عالم ملهمي وآمن وإنساني . وهذا ينطبق أيضاً على حقوق الإنسان . ومن المشجع بالنسبة للنهوض بحقوق الإنسان في كل مكان أن الجمعية العامة قد اتخذت في هذه الدورة عدداً من القرارات التي أكدت بوضوح على الطابع الشامل والمعقد لهذا الهدف . وفي هذا الصدد ، فإنّي أ indica أيضًا أفكرة في هذه المهام بمقدّمتها تأخذ في اعتبارها الجوانب الاجتماعية والانسانية للتطور العلمي والتكنولوجي السريع وحماية البيئة الانسانية والتنمية في البلدان النامية والمتقدمة النمو على حد سواء .

في بياني الافتتاحي أعرّبت عن اعتقادي بأنّ الأمم المتحدة منظمة حية ؛ وهذا الاعتقاد قد تأكّد في الدورة الثانية والأربعين . إن عملية الاصلاحات التي بدأت بالقرار ٢١٣/٤١ قد أعطت النتائج الأولى المرجوة منها . ويتعيّن علينا أن نواصل العمل ببنفس التصميم حتى تكون هذه المنظمة العالمية على استعداد كامل لمواجهة عقد التسعينات .

وتشكل قرارات هذه الدورة ، وقد اتخذ ما يقرب من ثلثيتها دون تصويت ، جزءاً من بيان الانجازات الذي يمكننا التقدم به . وأعتقد أن أثر هذه القرارات كان أكثر عملاً لأن السعي إلى تواافق الآراء زاد على نحو ملموس مما أدى إلى ادماج العديد من مشاريع القرارات . والنتيجة التي ينبغي أن نخلص إليها هي أن في الامكان اتخاذ المزيد من القرارات بتواافق الآراء حينما يسود الحس السليم والواقعية والعمل المشترك المتمم على المصالح الخاصة .

أود علاوة على ذلك ، أن أشدد على أن المجاورة العدوانية كانت في هذه الدورة أقل وطأة لدى التداول بشأن القضايا المدرجة على جدول الأعمال . بل إن هذه الدورة بالآخر اتسمت ببعض حشيش مميز من أجل تحقيق التفاهم الذي ماد اجتماعات ولقاءات لا حصر لها تمت داخل هذه القاعة وخارجها ، وثمة إنجاز آخر هو أنه تنسى تلاقي المناقشات الإجرائية غير الظاهرة التي كانت تجري دائمة على حساب العمل المضمونى . وبالنظر إلى عبه العمل الشقيق والقيود المالية فقد كان إنجازاً عظيمًا من جانب كل المشاركين أن يتتسنى الانتهاء من الجزء الرئيسي من عملنا مع نهاية شهر تشرين الثاني/نوفمبر ، ولم يتبق سوى بعض البنود التي كان لا بد من موافقة النظر فيها في شهر كانون الأول/ديسمبر لأسباب يعرفها الجميع . ويرجع الفضل في ذلك إلى العمل الحاسم للغاية الذي أنجزته اللجان ، وبصفة خاصة رؤساؤها ونواب رؤسائهما ومقرروها الذين لا يفوتنى أن أتقدم إليهم بشكري الخالر .

وثمة عديد من أساليب العمل الجيدة برهنت على قيمتها : وعلى سبيل المثال ، التعاون الوثيق مع الوفود لدى تنسيق برنامج عمل الجمعية العامة ، والاستفادة عن النصاب القانوني في الجلسات العامة وفي اللجان حينما لم يكن الأمر يقتضي اتخاذ قرارات ، وبده الاجتماعات في الجلسة العامة أو في اللجان في الساعة العاشرة صباحاً . وهذا ليس بالإنجاز البسيط في ظل الظروف الراهنة .

(الرئيس)

ويطيب لي هنا أن أسجل أنه كان شرفاً وامتيازاً لي أن أترأس هذه الدورة .  
وأود أن أتقدم بشكري للممثلين على ثقتهم وتعاونهم الوثيق الذين كانوا سبباً في  
نجاحنا المشترك في هذه الدورة .

كما أود أن أعرب عن امتناني الشام للأمرين العام السيد خافيير بيريز دي  
كويبيار لما حبانني به من مشورة وموازنة بلا انقطاع .

وكان مبلغ صوري أن حظيت بالتعاون الرفيع مع نواب رئيس الجمعية العامة  
وباستعدادهم الشاب لتولي الرئاسة في آية لحظة والتعاون في إجراء مشاورات لحل  
المسائل العوية .

وأتقدم بشكري الشام إلى وكيل الأمين العام للشؤون السياسية وشئون الجمعية  
العامة السيد جوزيف فيرنر ريد وموظفي إدارته . لقد كان من دواعي صوري أن أعمل  
معه . وأعتقد أن هذه الدورة للجمعية العامة كانت لكلينا دورة لا تنسى .

وتتجدر الإشارة هنا بصفة خاصة إلى شعبة شئون الجمعية العامة التي أنجزت  
مهامها على الوجه الأمثل وضربت بالمستوى الرفيع لأخلاقيات العمل مثلاً يحتذى لموظفي  
الخدمة المدنية الدولية .

كما يطيب لي فضلاً عن ذلك أن أتقدم بشكري إلى إدارة خدمة المؤتمرات تحت  
رئاسة وكيل الأمين العام السيد ويزنر ، وإلى المترجمين الشغوفين والتحرريين ،  
وموظفي الوثائق وقاعات الاجتماعات ، وكتاب الطابعة ، وجميع موظفي إدارة شئون الإعلام  
على العمل الممتاز الذي انتظروا به ، وإلى كل من أسمهم في نجاح عملنا . وإنني لعلى  
ثقة بأن الجهد الذي بذلناه كانت ذات قيمة .

أتمنى لكم جميعاً أيها الممثلون ، أن تتمتموا بمعطلة هادئة وأن تنعموا في  
عام ١٩٨٨ ، بعام مفعم بالسلم والرخاء .

أعلن تعليق الدورة الثانية والأربعين للجمعية العامة .

رفعت الجلسة الساعة ١٧/٣٠